



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وملاغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة الطببع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
	سنة		سنة	6 اشهر	
	80 د ج	30 د ج	30 د ج		
	150 د ج	100 د ج	70 د ج		
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15-18-66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	بما فيها ثلاث الارسال				

ثمن النسخة الاصلية : 0.60 د ج و ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 1.30 د ج - ثمن العدد للسنتين السابقة : 1.00 د ج و ثمن الهارس مجالا للمشتركين .
 المطلوب منهم ارسال لائق الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 1.00 د ج - ثمن النشر على أساس 15 د ج للسطر .

فهرس

معرض اعلان نتائج انتخاب رئيس الجمهورية ص 1368

- مرسوم رقم 76 - 182 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1396
الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية
وزارة المالية . 1372

- مرسوم رقم 76 - 183 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1396
الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في الميزانية
الملحقة للرى . 1374

- مرسوم رقم 76 - 184 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1396
الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية
وزارة قدمات المجاهدين . 1375

- مرسوم رقم 76 - 193 مؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1396
الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمى . 1377

وزارة البريد والمواصلات

- مرسوم مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1396 الموافق 25 نوفمبر
سنة 1976 يتضمن انتهاء مهام مستشار تقنى 1378

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الداخلية

- مرسوم رقم 70 - 189 مؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1396
الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 يتضمن تعديل المرسوم رقم
72 - 143 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27
يوليو سنة 1972 والمتضمن تحديد نماذج مطبوعات الحالة
المدينة . 1370

وزارة الصناعة والطاقة

- مرسوم رقم 76 - 192 مؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1396
الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 يتضمن تعديل المرسوم رقم
71 - 90 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة
1971 والمتضمن احداث سلك لمهندسى التطبيق بوزارة
الصناعة والطاقة . 1370

وزارة المالية

- مرسوم رقم 76 - 181 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1396
الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانيه
وزارة الاخبار والثقافة . 1371

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية

انتخاب رئيس الجمهورية

اللجنة الانتخابية الوطنية

محضر اعلان نتائج انتخاب رئيس الجمهورية

وقد أودعت الظروف المختومة المحتوية لمحاضر جمع نتائج انتخاب رئيس الجمهورية مع ملاحظتها بمكتب اللجنة الانتخابية الوطنية قصد اعلان النتائج. وقد تم بعد ذلك احصاؤها. وقد سجلت نتائج هذه العملية في الجدول الآتي بعده .

وقد درست اللجنة بعد ذلك الملاحظات والشكايات المسجلة في محاضر جمع النتائج المعدة من قبل اللجنة الانتخابية للولاية أو للسفارة أو للقنصلية .

ثم أعلنت بعد ذلك اللجنة الانتخابية الوطنية نتائج انتخاب رئيس الجمهورية :

عدد الناخبين المسجلين = 8.352.147

عدد الناخبين = 8.197.485

عدد الاصوات المعتبرة = 8.019.822

في سنة ألف وتسعمائة وستة وسبعين وفي يوم الحادي عشر من شهر ديسمبر على الساعة الثامنة ليلا اجتمعت اللجنة الانتخابية الوطنية في مقر المجلس الاعلى بمحضر :

السيد : ابن با أحمد مصطفى ، رئيسا ،

والسادة : بكوش يحيى،

عويسي المشري،

تقية محمد،

تيجاني عبد القادر،

العمري نامر،

جنادي عبد الحميد.

الاعضاء المعينون

وقد قامت اللجنة باحصاء الاصوات كما هي مبينة في محاضر جمع وتركيز النتائج على مستوى الولايات والسفارات والقنصليات الجزائرية .

جدول وصفي عن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية

الولايات	نعم لترشيح السيد هوارى بومدين	لا لترشيح السيد هوارى بومدين	الولايات	نعم لترشيح السيد هوارى بومدين	لا لترشيح السيد هوارى بومدين
أدرار	64.927	صوتا 0	الجلفة	159.745	صوتا 14
الاصنام	373.733	صوتا 307	جيجل	244.157	صوتا 113
الاغواط	138.046	صوتا 8	سطيف	446.422	صوتا 252
أم البواقي	182.314	صوتا 5	سعيدة	171.442	صوتا 321
باتنة	269.567	صوتا 302	سكيكدة	196.629	صوتا 340
بجاية	226.691	صوتا 167	سيدي بلعباس	219.565	صوتا 1.294
يسكرة	246.475	صوتا 36	عنابة	231.854	صوتا 880
بشار	91.441	صوتا 278	قالمة	264.588	صوتا 677
البليدة	381.058	صوتا 2.492	قسنطينة	297.262	صوتا 700
البويرة	168.406	أصوات 38	المدينة	210.221	صوتا 957
تامراست	22.432	صوتا 10	مستغانم	315.616	صوتا 1.380
قبسة	175.011	صوتا 125	المسيلة	193.320	صوتا 110
تلمسان	244.277	صوتا 2.630	معسكر	200.708	أصوات 218
تيارت	265.478	صوتا 118	ورقلة	102.416	صوتا 152
تيزي وزو	409.901	صوتا 318	وهران	359.749	صوتا 280
الجزائر	628.345	صوتا 19.246			

ان النتائج المحصل عليها بالنسبة لمجموع التراب الوطني هي كما يلي :

«نعم»	«لا»
صوتا 7.501.796	صوتا 33.777

السفارات	نعم لترشيح السيد هواري بومدين	لا لترشيح السيد هواري بومدين	السفارات	نعم لترشيح السيد هواري بومدين	لا لترشيح السيد هواري بومدين
سفارة الجزائر ب :			سفارة الجزائر ب :		
فرنسا	446.971 صوتا	9.030 صوتا	باكستان	5 أصوات	0 صوتا
العربية السعودية .	16.107 صوتا	28 صوتا	الصين وكوريا	18 صوتا	0 صوتا
سوريا	141 صوتا	21 صوتا	أندونيسيا وإيران ..	25 صوتا	0 صوتا
مصر	120 صوتا	10 أصوات	بلغاريا	73 صوتا	9 أصوات
بيرو (ليما)	5 أصوات	0 صوتا	المانيا الغربية	1.210 أصوات	48 صوتا
لبنان	44 صوتا	0 صوتا	برازيليا	15 صوتا	1 صوتا
تونس	4.302 أصوات	37 صوتا	دلهي الجديدة ...	12 صوتا	0 صوتا
العراق	51 صوتا	1 صوتا	بريطانيا	385 صوتا	28 صوتا
الكويت	33 صوتا	5 أصوات	إيطاليا	209 صوتا	12 صوتا
السودان	17 صوتا	0 صوتا	إسبانيا	137 صوتا	8 أصوات
الكونغو	11 صوتا	1 صوتا	تشيكوسلوفاكيا ...	107 صوتا	4 أصوات
ساحل العاج	32 صوتا	7 أصوات	بولونيا والمجر ..	133 صوتا	3 أصوات
مالي	282 صوتا	0 صوتا	الدول الاسكندنافية	363 صوتا	5 أصوات
غينيا	13 صوتا	0 صوتا	صنعاء	10 أصوات	0 صوتا
دار السلام	9 أصوات	0 صوتا	بلجيكا	1.949 أصوات	129 صوتا
النيجر	423 صوتا	1 صوتا	السنغال	34 صوتا	0 صوتا
غينيا بيساو ...	31 صوتا	0 صوتا	بنان	13 صوتا	0 صوتا
أبوضبي	31 صوتا	5 أصوات	سويسرا والنمسا ..	963 صوتا	37 صوتا
مكسيك	7 صوتا	3 أصوات	روسيا	437 صوتا	27 صوتا
أرجنتين	9 أصوات	0 أصوات	غانا	10 أصوات	7 أصوات
كوبا	15 صوتا	0 صوتا	تركيا	10 أصوات	0 صوتا

ان النتائج المحصل عليها بالنسبة لمجموع السفارات
والفصليات الجزائرية هي كما يلي :

« لا »	« نعم »
صوتا 9.465	صوتا 474 772

انتخاب رئيس الجمهورية : ان النتائج المحصل عليها في التراب الوطني وفي الخارج هي كما يلي :

نعم لترشيح السيد هواري بومدين	لا لترشيح السيد هواري بومدين
صوتا 7.976.568	صوتا 43.242

ملاحظات

لا شيء

أعد هذا المحضر في عشر نسخ، يحتفظ بواحدة منها بمقر المجلس الأعلى ويبحث بالآخرى الى كل من السيد وزير الداخلية (خمس نسخ) ووزير العدل حامل الاحتمام (أربع نسخ) .

رئيس اللجنة الانتخابية
الوطنية

(الاسم والتوقيع)

السيد : ابن بأحمد مصطفى

حرر بالجزائر في 11 ديسمبر سنة 1976 .

- (1) السيد بكوش يحيى
(2) السيد عويسى المشرى
(3) السيد تقي محمد
(4) السيد تيجاني عبد القادر
(5) العمري ثامر
(6) السيد جنادي عبد الحميد

أعضاء اللجنة الانتخابية
الوطنية
(الاسماء والتوقيعات)

مراسيم، قرارات، مقررات

الملحق

المراجع	التسميات
ح. م. 1	مستخرج من سجلات الحالة المدنية، للزواج (النسخ)
ح. م. 2	مستخرج من سجلات الحالة المدنية، للزواج (بالتفصيل)
ح. م. 3	الرضاء بالزواج
ح. م. 4	شهادة عدم الاعتراض عن الزواج
ح. م. 5	اشهار الزواج
ح. م. 6	شهادة عدم الزواج وعدم اعادة الزواج
ح. م. 7	شهادة عدم الطلاق وعدم الانفصال
ح. م. 8	الدفتر العائلي
ح. م. 9	اعلان بالبيان (المادة 60)
ح. م. 10	اعلان ببيان الزواج والطلاق
ح. م. 11	شهادة الطلاق
ح. م. 12	شهادة الميلاد
ح. م. 13	مستخرج من سجلات الحالة المدنية (الميلاد)
ح. م. 14	مستخرج من الاحكام الجماعية المصرحة بالولادة
ح. م. 15	ورقة الميلاد
ح. م. 16	مستخرج من السجل الاصلى
ح. م. 17	شهادة الوفاة
ح. م. 18	ورقة الوفاة
ح. م. 19	مستخرج من سجلات الحالة المدنية (الوفاة)
ح. م. 20	شهادة اثبات الوفاة
ح. م. 21	رخصة الدفن
ح. م. 22	بيان المعلومات عن الوفاة
ح. م. 23	البطاقة العائلية للحالة المدنية
ح. م. 24	البطاقة الشخصية للحالة المدنية
ح. م. 25	شهادة شخصية
ح. م. 26	شهادة الحياة - الحماية
ح. م. 27	شهادة التكفل العائلي
ح. م. 28	شهادة الزواج

وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم رقم 76 - 192 مؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1396 الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 يتضمن تعديل المرسوم رقم 71 - 90 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971 والمتضمن احداث سلك لمهندسي التطبيق بوزارة الصناعة والطاقة

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

وزارة الداخلية

مرسوم رقم 76 - 189 مؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1396 الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 يتضمن تعديل المرسوم رقم 72 - 143 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن تحديد نماذج مطبوعات الحالة المدنية

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

- بناء على تقرير وزير الداخلية ووزير العدل،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 والمتضمن تأسيس الحكومة،

- وبعد الاطلاع على الامر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية ولا سيما المادة 128 منه،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 - 143 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 والمتضمن تحديد نماذج مطبوعات الحالة المدنية،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تعدل المادة 2 من المرسوم رقم 72 - 143 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 المشار اليه اعلاه، كما يلي :

«المادة 2 : ان المطبوعات الخاصة بالحالة المدنية والمستعملة في البلديات يبلغ عددها 28. ويخصص لكل مطبوع منها رقم يعد مرجعا، ويعنون تبعا للملحق المرفق بهذا المرسوم» .

المادة 2 : يكلف وزير الداخلية ووزير العدل، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 14 ذي الحجة عام 1396 الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 .

هواري بومدين

وزارة المالية

مرسوم رقم 76 - 181 مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الاخبار والثقافة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 والمتضمن تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ولاسيما المادة II منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 - 10 المؤرخ في 11 محرم عام 1396 الموافق 13 يناير سنة 1976 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الاخبار والثقافة برسم ميزانية التسيير. بموجب الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1396 الموافق 13 يناير سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره مليون وثمانية وعشرون ألف دينار (1.028.000 دج) مقيد في ميزانية وزارة الاخبار والثقافة وفي الابواب المبينة في الجدول «أ» الملحق بأصل هذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره مليون وثمانية وعشرون ألف دينار (1.028.000 دج) يقيد في ميزانية وزارة الاخبار والثقافة وفي الابواب المبينة في الجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الاخبار والثقافة، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 .

هواري بومدين

- بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ووزير الداخلية،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ، المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتعلق بأحكام القوانين الاساسية المشتركة المطبقة على مهندسي التطبيق ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 71 - 90 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 والمتضمن احداث سلك لمهندسي التطبيق بوزارة الصناعة والطاقة ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 68 - 339 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمفتشي الصناعة والطاقة ،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يتضمن سلك مهندسي التطبيق في الصناعة والطاقة زيادة على الفروع المحددة في المادة 2 من المرسوم رقم 71 - 90 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 ، فرع «آلات الكيل» .

المادة 2 : ان مهام مهندسي التطبيق «آلات الكيل» هي نفس المهام المحددة في المرسوم رقم 68 - 211 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمادة 2 من المرسوم رقم 68 - 339 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 المذكور أعلاه .

المادة 3 : يؤدي مهندسو التطبيق لفرع «آلات الكيل» اليمين ويزودون بتفويض .

المادة 4 : يدمج ويرسم في سلك مهندسي التطبيق، مهندسو «آلات الكيل» المتعاقدون والقائمون بأعمالهم لدى مصالح وزارة الصناعة والطاقة بتاريخ نشر هذا المرسوم والحاملون لدبلوم عال في «آلات الكيل» أو لشهادة معادلة، وذلك بتاريخ تنصيبهم ويحتفظون بأقدمية مساوية لمدة خدماتهم التي تمومها في هذه الوظيفة مع تخفيض سنة واحدة .

وتحسب هذه الاقدمية للترقية التدريجية بحسب المدة المتوسطة .

المادة 5 : تلغى الاحكام المخالفة لاحكام هذا المرسوم ولاسيما احكام المرسوم رقم 68 - 339 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 المذكور أعلاه والمتعلق بفرع «آلات الكيل» .

المادة 6 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 14 ذي الحجة عام 1396 الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 .

هواري بومدين

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة بالدينار
	وزارة الاخبار والثقافة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
01 - 31	الادارة المركزية - الاجور الرئيسية	300.000
11 - 31	مراكز التوزيع السينمائي - الاجور الرئيسية	28.000
	القسم السادس	
	اعانات	
18 - 36	اعانة التسيير للمركز الثقافي والاعلامى ببيروت	700.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	1.028.000

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
	وزارة الاخبار والثقافة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
02 - 31	الادارة المركزية - التعويضات والمنح المختلفة	300.000
03 - 31	الادارة المركزية - الموظفون المناوبون والمياومون	500.000
12 - 31	مركز التوزيع السينمائي - التعويضات والمنح المختلفة	28.000
	القسم الرابع	
	الادوات وتسيير المصالح	
01 - 34	الادارة المركزية - تسديد النفقات	200.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	1.028.000

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذى الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ولاسيما المادة 11 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 - 16 المؤرخ في 11 محرم عام 1396 الموافق 13 يناير سنة 1976 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير المالية برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذى الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ،

مرسوم رقم 76 - 182 مؤرخ في 5 ذى الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة المالية

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 والمتضمن تأسيس الحكومة ،

يرسم مايلى :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره خمسة ملايين ومائتان وسبعة وسبعون ألفا وخمسمائة دينار (5.277.500 دج) مقيد فى ميزانية وزارة المالية وفى الابواب المبينة فى الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح فى ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره خمسة ملايين ومائتان وسبعة وسبعون ألفا وخمسمائة دينار (5.277.500 دج) يقيد فى ميزانية وزارة المالية وفى الابواب المبينة فى الجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 5 ذى الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 .

هوارى بومدين

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة بالدينار
	وزارة المالية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
31 - 01	الادارة المركزية - الاجور الرئيسية	1.309.500
31 - 02	المصالح المشتركة - الاجور الرئيسية	2.500.000
31 - 63	مديريات المصالح المالية للولايات - الاجور ولواحقها للموظفين غير المرسمين	480.000
31 - 92	مديريات المصالح المالية للولايات - مرتبات الموظفين فى عطلة طويلة الامد	208.000
31 - 99	مرتبات الموظفين الملحقين بالمجالس الشعبية البلدية	119.000
	القسم الثالث	
	الموظفون العاملون والمتقاعدون	
	التكاليف الاجتماعية	
33 - 13	مديريات المصالح المالية للولايات - الضمان الاجتماعى	93.000
	القسم الرابع	
	الادوات وتسيير المصالح	
34 - 11	مديريات المصالح المالية للولايات - تسديد النفقات	413.000
34 - 14	مديريات المصالح المالية للولايات - التكاليف المشتركة	112.000
34 - 15	مديريات المصالح المالية للولايات - الالبسة	43.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	5.277.500

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
	وزارة المالية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
II - 3I	مديريات المصالح المالية للولايات - الاجور الرئيسية	914.000
12 - 3I	مديريات المصالح المالية للولايات - التعويضات والمنح المختلفة	2.118.000
I3 - 3I	مديريات المصالح المالية للولايات - الاجور ولواحقها للموظفين المناوبين والمياومين	706.000
	القسم الثاني	
	الموظفون - المعاشات والمنح	
II - 32	مديريات المصالح المالية للولايات - ريع حوادث العمل	I3.500
	القسم الثالث	
	الموظفون العاملون والمتقاعدون - التكاليف الاجتماعية	
II - 33	مديريات المصالح المالية للولايات - المنح العائلية	426.000
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
0I - 34	الادارة المركزية - تسديد النفقات	500.000
90 - 34	الادارة المركزية - حظيرة السيارات	520.000
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
II - 35	مديريات المصالح المالية للولايات - صيانة البنايات واصلاحها	80.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	5.277.500

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذى الحجة عام 1395 الموافق 3I ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ولاسيما المادة II منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 - 22 المؤرخ في II محرم عام 1396 الموافق I3 يناير سنة 1976 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة للميزانية الملحقه للرى برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 3I ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ،

مرسوم رقم 76 - 183 مؤرخ في 5 ذى الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في الميزانية الملحقه للرى

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 المؤرخ في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليوز سنة 1965 والمتضمن تأسيس الحكومة،

في الميزانية الملحقه للرى وفي الابواب المبينة فى الجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية وكاتب الدولة للمياه، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 5 ذى الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 .

هوارى بومدين

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يلقى من ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره مليون وأربعمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (1.473.000 دج) مقيد فى الميزانية الملحقه للرى وفي الابواب المبينة فى الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح فى ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره مليون وأربعمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (1.437.000 دج) يقيد

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة بالدينار
	الميزانية الملحقه للرى	
3	الوكالة الحسابية - الموظفون المرسومون والمتعاقدون الاجور الرئيسية	33.000
6	المساحات المسبقة - الموظفون المرسومون والمتعاقدون - الاجور الرئيسية	355.000
29	منشآت وشبكات الرى - نفقات الصيانة والاستغلال	408.500
31	المساحات المسقية : حظيرة السيارات	676.500
	مجموع الاعتمادات الملقاة	1.473.000

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
	الميزانية الملحقه للرى	
8	المساحات المسقية - عمال الدولة - الاجور الرئيسية	1.148.500
14	المساحات المسقية - المنح العائلية	324.500
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	1.473.000

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 93 المؤرخ فى 28 ذى الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ولاسيما المادة II منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 - 17 المؤرخ فى 11 محرم عام 1396 الموافق 13 يناير سنة 1976 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير قداماء المجاهدين برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 75 - 93 المؤرخ فى 28 ذى الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ،

مرسوم رقم 76 - 184 مؤرخ فى 5 ذى الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد فى ميزانية وزارة قداماء المجاهدين

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 المؤرخ فى 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 والمتضمن تأسيس اخكومة،

يرسم مايلي :

وزارة قدماء المجاهدين وفي الابواب المبينة في الجدول «ب»
الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير قدماء المجاهدين،
كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 5 ذي الحجة عام 1396 الموافق 27 نوفمبر
سنة 1976 .

هوادي بومدين

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره
ستمائة واثنتان وعشرون ألف دينار (622.000 دج) مقيد في
ميزانية وزارة قدماء المجاهدين وفي الابواب المبينة في الجدول
«أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره ستمائة
واثنان وعشرون ألف دينار (622.000 دج) يقيد في ميزانية

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة بالدينار
	وزارة قدماء المجاهدين	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
01 - 31	الادارة المركزية - الاجور الرئيسية	200.000
21 - 31	المصالح الخارجية - مراكز الاجهزة - الاجور الرئيسية	140.000
31 - 31	المصالح الخارجية - مراكز الاستجمام - الاجور الرئيسية	80.000
	القسم الثالث	
	الموظفون العاملون والمتقاعدون - التكاليف الاجتماعية	
03 - 33	الضمان الاجتماعي - الاشتراكات المترتبة على الدولة - الادارة المركزية	42.000
	القسم الرابع	
	الادوات وتسيير المصالح	
03 - 34	الادارة المركزية - اللوازم	120.000
97 - 34	النققات القضائية - نفقات الخبرة - التعويضات المترتبة على الدولة	40.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	622.000

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
	وزارة قدماء المجاهدين	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الادوات وتسيير المصالح	
01 - 34	الادارة المركزية - تسديد النفقات	120.000
04 - 34	الادارة المركزية - التكاليف الملحقه	40.000
91 - 34	المصالح الخارجية - حظيرة السيارات	462.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	622.000

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره تسعة ملايين وسبعمائة وخمسة وتسعون ألف دينار (9.795.000 دج) مقيّد في ميزانية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفي الباب 3I - II «مؤسسات التعليم العالي - الأجور الرئيسية» .

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1976 اعتماد قدره تسعة ملايين وسبعمائة وخمسة وتسعون ألف دينار (9.795.000 دج) يقيد في ميزانية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وفي الأبواب المبينة في الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 14 ذي الحجة عام 1396 الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 .

هواري بومدين

الجدول «أ»

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	
	العنوان الثالث	
	- وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
02 - 3I	الإدارة المركزية : التعويضات والمنح المختلفة	335.000
03 - 3I	الإدارة المركزية : الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها	150.000
12 - 3I	مؤسسات التعليم العالي : التعويضات والمنح المختلفة	3.000.000
22 - 3I	مراكز الخدمات الجامعية والمدرسية - التعويضات والمنح المختلفة	3.000.000
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
01 - 34	الإدارة المركزية - تسديد النفقات	100.000
02 - 34	الإدارة المركزية - الأدوات والأثاث	15.000
03 - 34	الإدارة المركزية - اللوازم	75.000
04 - 34	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة	20.000
11 - 34	مؤسسات التعليم العالي - تسديد النفقات	3.000.000
90 - 34	حظيرة السيارات	50.000
	القسم الخامس	
	أشغال الصيانة	
01 - 35	صيانة وإصلاح بنايات مؤسسات الإدارات المركزية	50.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة ...	9.795.000

مرسوم رقم 76 - 193 مؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1396 الموافق 6 ديسمبر سنة 1976 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير المالية .

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ولا سيما المادة 11 منه ،

- وبعد الاطلاع المرسوم رقم 76 - 7 المؤرخ في 11 محرم عام 1396 الموافق 13 يناير سنة 1976 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير التعليم العالي والبحث العلمي برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 75 - 93 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1395 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1976 ،

وزارة البريد والمواصلات

مرسوم مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1396 الموافق 25 نوفمبر
سنة 1976 يتضمن انتهاء مهام مستشار تقني

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1396 الموافق 25
نوفمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد بن عبد الله هني، بوصفه
مستشارا تقنيا بوزارة البريد والمواصلات وذلك بناء على طلبه.